٢) دراسة القوانين التي تقترحها الحكومة المؤقتة والمصادقة عليها .
٣) اقتراح القوانين القاضية بتسيير شؤون الدولة .
٤) إعداد وإقرار الخطة العامة للموازنة العامة خلال الفترة الانتقالية .
٥) إعداد وإقرار مشاريع التنمية وإعادة الاعمار وإيواء المتضررين .
٦) الرقابة على أعمال الحكومة المؤقتة ومساءلتها .
٧) إعادة هيكلة مؤسسات الدولة بما يتناسب مع المرحلة المؤقتة .
٨) انتداب لجنة لصياغة دستور جديد بمشاركة السلطة القضائية .
٩) تأسيس وإدارة مجالس إدارة مدنية في المحافظات السورية ووضع قانون العمل بها ومهامها :
- اقتراح احتياجات المحافظات من المشاريع .
- مساعدة المجلس التأسيسي فيما يتعلق بمقترحات الميزانية .
- تنسيق الخدمات العامة للمحافظات والمراكز التابعة لها .
- متابعة تنفيذ مشروعات التنمية المحلية بالمحافظات .
- توعية سكان المحافظة وتوابعها لما فيه المصلحة العامة .
- أعمال أخرى تكلف بها من المجلس التأسيسي .

- إعلان حكومة كفاءات وطنية مؤقتة من قبل المجلس التأسيسي وإعطائها الثقة لتنفيذ القرارات الصادرة عن المجلس التأسيسي .
- تعلن وزارة الداخلية في الحكومة المؤقتة عن استيعاب الراغبين من المقاتلين السوريين في صفوف الثورة السورية ممن تقدم برغبته للجنة الأمنية المؤقتة أو سواهم وضمهم لصفوف مؤسسات وزارة الداخلية على اختلافها لتأدية مهامهم الموكلة إليهم بحسب الفرز المؤسساتي على أن تحتفظ قيادة الداخلية بالسلاح المسلم له من كافة القوى المنضمة لها تمهيداً لتسليمه لذوي الاختصاص في المجلس العسكري .
- تعلن وزارة الدفاع في الحكومة المؤقتة حل جميع القوى السورية المسلحة المقاتلة على الأرض السورية ، واستيعاب الراغبين بالانضمام من المقاتلين السوريين للجيش الوطني السوري تحت قيادة المجلس عسكري بالمرحلة الانتقالية ، على أن تحتفظ قيادة الجيش بالسلاح المسلم له من كافة القوى على أن يستثنى من عملية الدمج كافة الأطراف المتفق على إدراجها ضمن قائمة الإرهاب .
- تشرف الأطراف الراعية والوسيطة (المملكة العربية السعودية ، روسيا ، تركيا)على إلزام القوى الغير سورية المتواجدة على الأرض السورية بالخروج فور تطبيق عملية انتقال السلطة ، وأن أي طرف يعارض الخروج فهو طرف إرهابي توجب قتاله واجتثاثه ، باستثناء القوات التابعة للجهات الراعية والوسيطة (المملكة العربية السعودية ، روسيا ، تركيا) المتواجدة على الأرض السورية اذا ما كان لها تواجد فعلي .

- تأسيس قوة مكافحة الإرهاب مهامها استئصال الإرهاب على الأرض السورية بغض لنظر عن جنسيات الأطراف الإرهابية .
- أي طرف مسلح كان سورياً أو غير سوري يخالف الاتفاق فهو طرف إرهابي يتوجب قتاله واجتثاثه.
- مع نهاية الثلاث أعوام من تاريخ بدء المرحلة الانتقالية تنتقل سورية بعدها إلى المرحلة المستقرة .

المرحلة المستقرة :

- انتهى وضع الدستور وأصبح العمل بموجبه أساساً للمرحلة المستقرة .
- رئيس الدولة انتخب من خلال انتخابات مباشرة حرة ونزيهة .
- المحكمة الدستورية العليا قد انتخاب أعضائها من خلال انتخابات مباشرة حرة ونزيهة.
- البرلمان قد انتخب من خلال انتخابات مباشرة حرة ونزيهة .
- البرلمان يسمي رئيس مجلس الوزراء بناء على الأغلبية البرلمانية .
- رئيس مجلس الوزراء يسمي وزراء حكومته ويقدمهم للبرلمان للحصول على الثقة .
- السلطات تمارس مهامها بناء على أحكام الدستور والقانون .

ضمانات سورية :

تضمن الإدارة السورية المؤقتة ومن بعدها الإدارة السورية في المرحلة المستقرة الالتزام بكافة المعاهدات والمواثيق والاتفاقات السياسية والاستراتيجية والتجارية والعسكرية الموقعة مع كافة دول العالم باستثناء دولتي إيران والعراق .

مجموعة العمل لهذه الوثيقة مبادرين منظمين وقد يشاركون في مراحل هذه الخطة بشكل مباشر أو غير مباشر .

هيئة المبادرة الوطنية السورية

(٣) الشؤون القضائية :

المحكمة الدستورية العليا هي رأس الهرم في السلطة القضائية في سورية المستقرة ورئيسها منتخب من قبل الشعب انتخاباً مباشراً تحت إشراف البرلمان السوري وقبل انتهاء صلاحية البرلمان بست أشهر ، وخلال المرحلة الانتقالية يتم التوافق على أسماء قضاة من أصحاب الكفاءة والسمعة الحسنة يعملون من خلال مجلس قضاء مؤقت مهامهم :

١) إعادة بناء مؤسسات القضاء بشكل كامل ، مؤسسات القضاء الرئيسية والفرعية بما تضمه من محاكم وخلافه ، بما يضمن الحفاظ على حقوق الوطن والمواطن والإشراف المباشر على هذه المؤسسات .
٢) الرقابة الكاملة على مؤسسات الدولة وسير العمل كما جاء النص بهذه الاتفاقية .
٣) تشكيل هيئة صياغة دستور جديد للبلاد مبني على دستور ١٩٥٠ للميلاد إضافة إلى ما جاء في فحوى هذه الوثيقة بالتشارك مع لجنة منبثقة عن المجلس التأسيسي .
٤) تشكيل هيئة عليا للانتخابات لتحضير ومتابعة ما يلزم من انتخابات واستفتاءات .
٥) الإشراف على تنظيم عملية الانتقال إلى الدولة السورية المستقرة .

وينتهي عمل مجلس القضاء المؤقت مع انتقال السلطة للدولة السورية المستقرة المنتخبة .

(٤) الشؤون المدنية :

في سورية المستقرة البرلمان السوري هو السلطة التشريعية، يمارس الرقابة الشاملة على سياسة الحكومة وأعمالها ، ويمارس البرلمان في المرحلة المستقرة المهام الموكلة إليه بحسب الدستور الذي سيتم وضعه من خلال الجهة المسؤولة عن ذلك .

وخلال المرحلة الانتقالية يتم العمل بناء على الهيكليات والنظم التالية :

- تأسيس جمعية تأسيسية توافقية مؤقتة تضم شخصيات مدنيه وطنيه توافقيه ينبثق عنه حكومة كفاءات انتقالية تدير البلاد حتى الانتهاء من وضع دستور جديد ونظام حكم ثابت مبني على انتخابات شرعية ، على أن تكون مهامه :
  ١) إعداد إعلان دستوري مؤقت لإدارة البلاد خلال الفترة الانتقالية .

خطوات العمل في المرحلة الانتقالية :

(١) خطوات رئيسية :

- يتم إعلان تشكيل المجلس العسكري الأعلى بمن يضم من أعضاء .
- يتم إعلان تشكيل لجنة أمنية مؤقتة تتبع للمجلس التأسيسي المؤقت توكل لها مهام وزارة الداخلية حتى يتم تشكيل حكومة مؤقتة تضم وزارة داخلية .
- تعلن الفصائل المقاتلة قبول المبادرة وتختار العناصر المقاتلة في تلك الفصائل الانضمام حيث كانت رغبتهم سواء الجيش أو الداخلية تمهيداً لإعادة فرزهم على المحافظات لتثبيت الأمن .
- تعلن الحكومة المكلفة من نظام بشار الأسد عن استقالتها ، ويعلن بشار الأسد قبول هذه الاستقالة .
- يعلن بشار الأسد عن حل المؤسسات الأمنية وحل مجلس الشعب وعزل نوابه وتنحيه عن السلطة بشكل كامل وتسليمها لقيادة المجلس العسكري المؤقت .
- بناء على الشخصيات الوطنية التي تم التوافق عليها لإدارة شؤون البلاد تعلن كافة المؤسسات هيكليتها وتباشر الأعمال الموكلة إليها .

(٢) شؤون الجيش السوري :

- رأس الهرم للجيش الوطني السوري مجلس عسكري أعلى يتكون من احد عشر ضابطاً من أعلى أربع رتب عسكرية يتم انتخابهم من قبل مجموعة الضباط العاملين في الجيش الوطني في المرحلة ما بعد الانتقالية ، ويضم في المرحلة الانتقالية قيادة سورية مشتركه مكونه من أسماء لم يسبق لها أن شاركت في عمليات عسكريه من الطرفين ، النظام السابق وقوى الثورة السورية .
- يعتبر رئيس المجلس العسكري رئيساً مؤقتاً للدولة السورية خلال المرحلة الانتقالية ، كما يعتبر نائبه الأول وزيراً للدفاع ونائبه الثاني رئيساً لهيئة أركان الجيش السوري .
- للجيش السوري ثلاث أفرع رئيسة هي القوات البرية السورية و القوات الجوية السورية و القوات البحرية السورية .
- مهام الجيش حماية الشعب السوري والحفاظ على سلامة حدود أرضه ، كما أنه المسؤول المباشر عن ضمان تطبيق كافة المعاهدات والاتفاقات المبرمة مع كافة دول العالم سواء كانت على الأرض السورية أو خارجها باستثناء الاتفاقات والمعاهدات المبرمة مع إيران والعراق والتي سيتم إعادة النظر يهما .

المرحلة الانتقالية :

أسس المرحلة الانتقالية :

- خلال ثلاث سنوات هي مدة المرحلة الانتقالية يجري العمل الجاد والمضني للانتقال بالبلاد إلى مرحلة الاستقرار على جميع الصعد .
- إعادة هيكلة شاملة لمؤسسات الدولة السورية كافة بضخ دماء جديدة واعية ومسؤولة تدير المرحلة الانتقالية وتؤسس للاستقرار .
- يتولى السلطة خلال المرحلة الانتقالية مجموعة مؤسسات وإدارات وهيئات مؤقتة تتولى إدارة البلاد خلال هذه الفترة ، كما تهيئ للمرحلة ما بعد الانتقالية .
- هيئة المبادرة الوطنية بصفتها طرفاً مستقلاً ومبادرً وواضعاً لأسس هذه المبادرة وبالتعاون والاتفاق مع الأطراف الراعية والوسيطة (المملكة العربية السعودية ، روسيا ، تركيا) يعملون سوياً لاختيار قيادات المرحلة الانتقالية بناء على الكفاءات الوطنية .
- تعلن الأطراف الراعية والوسيطة (المملكة العربية السعودية ، روسيا ، تركيا) فور الإعلان الرسمي عن المبادرة وبنودها وبعد الاتفاق على كافة اللمسات المتعلقة دعمها لهذه المبادرة وإلزام جميع الأطراف بما جاء في بنودها .
- تشرف الأطراف الراعية والوسيطة (المملكة العربية السعودية ، روسيا ، تركيا) على عملية انتقال السلطة من النظام القديم للهيئة الانتقالية وكافة المؤسسات والهيئات التابعة لها .
- تشرف الأطراف الراعية والوسيطة (المملكة العربية السعودية ، روسيا ، تركيا) على خروج آمن فوري لبشار الأسد ومعاونيه خارج البلاد بعد تسليمه السلطة للهيئة الانتقالية .
- دستور المرحلة الانتقالية إعلان دستوري مستمد من فحوى هذه الوثيقة وهو الطريق للوصول للدولة المستقرة .

الهيكلية الإدارية للدولة :

- البرلمان السوري هو السلطة التشريعية، يمارس الرقابة الشاملة على سياسة الحكومة وأعمالها .
- منصب رئيس الدولة فخري مع بعض الصلاحيات، وينتخب الرئيس انتخاباً حراً ومباشراً من قبل الشعب .
- رئيس الحكومة هو رئيس الوزراء والذي يشكل السلطة التنفيذية بالإضافة إلى طاقم وزرائه، يعين بعد الانتخابات البرلمانية، ويتم التعيين عبر التفاوض بين زعماء الأحزاب السياسية، كما يناقشون أيضاً تكوين مجلس الوزراء وتوزيع الحقائب الوزارية، شرط أن يكون للحكومة المشكلة أغلبية نيابية في البرلمان .
- السلطة القضائية هي سلطة الفصل في المنازعات المعروضة أمامها، وهي ثالث سلطات الدولة والمسؤولة عن التفسير الرسمي للقوانين التي يسنها البرلمان من خلال المحكمة الدستورية العليا أعلى سلطة في القضاء ، كما أنها المسؤولة عن القضاء والمحاكم في الدولة وتحقيق العدالة .
- الجيش يتبع لقيادة مجلس عسكري والذي يرشح اسم وزير الدفاع ، مهامه تنظيم الجيش وإدارته .
- قوى الأمن الداخلي بكافة أجهزته تتبع بشكل مباشر لرئاسة مجلس الوزراء وتدار من قبل وزير الداخلية الذي يعينه رئيس الحكومة .